

## الآثار السلبية لسياسة قطع العطاء عن مستحقيه في العصر العباسي الأول

(١٣٢-٢٤٧ هـ / ٧٥٠-٨٦١ م)

محمد نجم عبد الشيباني

المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الاشراف/ وزارة التربية/ العراق

dr.mohammedal.shaybany@gmail.com

تاريخ نشر البحث: ٢٠٢٦ / ٦ / ٢٩

تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٦ / ٤ / ٧

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٦ / ٣ / ٨

## المستخلص

اختص هذا البحث بدراسة الآثار السلبية لسياسة قطع العطاء عن مستحقيه في العصر العباسي الأول (١٣٢-٢٤٧ هـ/ ٧٥٠-٨٦١ م)، وما ترتب عليها من آثار في جوانب الحياة العامة في ذلك العصر، ولذا فقد قسم البحث إلى محورين، اختص المحور الأول بدراسة ماهية العطاء وتطوره التاريخي، أما المحور الثاني فقد اختص بدراسة النتائج المترتبة عن سياسة قطع العطاء عن مستحقيه في العصر العباسي الأول، وتوصلنا من هذا البحث إلى أن سياسة قطع العطاء عن مستحقيه في العصر العباسي الأول قد تركت العديد من الآثار السلبية في جوانب الحياة العامة السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية.

الكلمات الدالة: نظام العطاء، عطاء المقاتلة، العطاء الإسلامي.

## The Negative Effects of The Policy of Withholding Ata'a from Some Muslims in the First Abbasid Era (132-247 AH/ 750-861 AD)

Mohammed Najim Abd Al-Shaybany

Ministry of Education/ Najaf Education Directorate /Iraq

## Abstract

This research focuses on studying the negative effects of the policy of withholding Ata'a from some Muslims during the first Abbasid era (132-247 AH/ 750-861 AD), and the resulting impacts on various aspects of public life during that period. Therefore, the research is divided into two main sections. The first section examines the nature of Ata'a and their historical development, while the second section focuses on the consequences of this policy. Through this research, we conclude that this policy left numerous negative effects on various aspects of public life, including political, security, economic, social, and military matters.

**Keywords:** Ata'a system, Warriors' Ata'a, Islamic Ata'a.

## ١. المقدمة

إن أبرز ما تميزت به الدولة الإسلامية منذ نشأتها أن المقاتلين كانوا يستلمون مقداراً من المال يسمى العطاء، الذي سرعان ما تطور ليصبح نظاماً مالياً مهماً في الحياة العامة، ومن أهم أبواب مصروفات الدولة، والمورد الرئيس للمقاتل في معاشه، ولذا فقد أدى هذا النظام إلى زيادة دور الدولة في تنظيم حياة الناس ومنحها الوسيلة للتحكم في مصدر معيشتهم والهيمنة عليهم وكسب ولائهم، وشهد هذا النظام العديد من التطورات في العصر العباسي الأول التي تركت العديد من الآثار السلبية في الحياة العامة والتي تمثلت باستخدامه من الدولة سلاحاً للنيل من خصومها ومعارضيتها بقطعه عنهم من جهة، وأخذت الدولة أيام الخليفة المأمون العباسي (١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م) تقلص عدد المقاتلة العرب في الجيش القبلي المستفيدين من هذا النظام حتى اسقطه الخليفة المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ/٨٣٣-٨٤٢م) عن جميع المقاتلة العرب وتسريحهم من الجيش، ومن جهة أخرى، وانطلاقاً من ذلك فقد اتجهنا في هذا البحث إلى دراسة التطورات والسياسات الحكومية التي اتخذت في نظام العطاء في العصر العباسي الأول (١٣٢-٢٤٧هـ/٧٥٠-٨٦١م) وما نتج عنها من آثار سلبية في الحياة العامة، ولتسهيل الدراسة فقد جاء البحث مقسم إلى محورين، فاختص المحور الأول بدراسة ماهية العطاء وتطوره التاريخي، بينما اختص المحور الثاني بدراسة النتائج المترتبة عن سياسة قطع العطاء عن مستحقيه في العصر العباسي الأول، ولتحقيق الهدف من البحث اعتمدنا على العديد من المصادر التي تتفاوت في أهميتها من حيث تقديم الحقائق والمعلومات المهمة للبحث، ويتصدر القرآن الكريم تلك المصادر من حيث ما قدمه من معلومات علمية مهمة فقد أمدنا بمعلومات عن ماهية العطاء، وكتاب الأموال لمؤلفه أبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م)، والمعروف بابن سلام، ويعد من المصادر المهمة التي امتدت البحث عن الجذور الأولى لنشأة نظام العطاء الإسلامي، وكتاب تاريخ الطبري، لمؤلفه أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ/٩٢٣م)، والمعروف بالطبري، الذي أمدنا بمعلومات تاريخية عن التطورات التي طرأت في نظام العطاء.

## ٢. المحور الأول: ماهية العطاء وتطوره التاريخي

## ٢.١. ماهية العطاء

العطاء لغة كلمة عربية الأصل اسم ما يعطى والجمع عَطَايا وأعطية وأعطيات جمع الجمع [١:ج:١٠]، ص ١٩٦]، وبع سمي [٢:ص:٣١٩]، أما اصطلاحاً فهو: "ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة أو مرتين" [٢:ص:٣١٩]، وجاء استعمال كلمة العطاء في القرآن الكريم بالمعنى اللغوي وهو الإعطاء والإنالة [٣:ص:٥٧٢] كما في قوله تعالى: "قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون بدین الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون" [التوبة، الآية ٢٩]، لذا فإن كلمة العطاء هي كلمة عربية الأصل جاء ذكرها في القرآن الكريم.

## ٢,٢ التطور التاريخي لنظام العطاء

عند الرجوع إلى المصادر التاريخية نجد أن المسلمين الأوائل في زمن الرسول محمد (ص) والبدايات الأولى للعهد الراشدي حتى سنة (٦٣٦/هـ) كانوا يقاتلون بلا وجود عطاء ثابت ومحدد لكل مقاتل، فقد كان المسلمون هم الجند، وكان قتالهم لأجل الدين لا لأجل الدنيا، وكان لا يزال فيهم دائماً من يبذل شطراً صالحاً من ماله في وجوه البر والقرب، وكانوا لا يريدون على إسلامهم ونصرهم لتبنيهم صلوات الله عليه وسلامه جزاء إلا من عند الله، ولم يفرض النبي صلوات الله عليه وسلامه ولا أبو بكر رضي الله عنه لهم عطاء مقرر ولكن إذا غزوا وغنموا أخذوا نصيباً من الغنائم قررته الشريعة لهم" [٤:ص ٨٧-٨٨]، استناداً إلى قوله تعالى: "فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً واتقوا الله إن الله غفور رحيم" [الأَنْفَال، الآية ٦٩]، وقوله تعالى: "واعلموا إنما غنمتم من شيء فإن لله خمسهُ وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير" [الأَنْفَال، الآية ٤١]، وكان الرسول محمد(ص) إذا حصل على مالا يوزعه على المسلمين فـ "لم يكن يقبل مالاً عنه ولا يبيته" [٥:ص ٣١٦]، وقيل: "إنه إذا جاءه غدوة لم ينتصف النهار حتى يقسمه، وإن جاءه عشية لم يبيته حتى يقسمه" [٥:ص ٣١٦]، وقيل: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه الفيء قسمه في يومه فأعطى الأهل حظين وأعطى العزب حظاً" [٦:ج ٣٩، ص ٤٣١]، ولم يكن لما يوزعه على المسلمين من المال وقت محدد ولا مقدار محدد [٧:ج ١، ص ٢٠١]، لأن الموارد المالية في بدايات نشأة الدولة لم تكن ثابتة ومستقرة، وأن القاعدة الأساسية هي توزيع الأموال التي تحصل عليها الدولة على المسلمين بشكل عام والمقاتلين بشكل خاص [٨:مج ٢٠، ص ٣٧].

ويظهر مما تقدم أن الرسول محمد(ص) قد وضع اللبنات الأولى لنظام العطاء في الدولة واتبع مبدأ التسوية بين المسلمين عند توزيع الأموال التي ترد إلى الدولة إلا أن أساس التمييز عنده هو الحالة الاجتماعية للفرد إذ كان يعطي المتزوج سهمين والأعزب سهم واحد.

أما في العهد الراشدي فقد سار الخليفة أبو بكر الصديق (١١-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م) على نهج الرسول محمد(ص) في التسوية في توزيع الأموال التي ترد إلى الدولة على المسلمين فقد كان يسوي بين الناس في القسم... [٩:ج ٣، ص ١٥٩]، أما في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٤م) فقد نشطت حركة الفتح الإسلامي وكثرت الأموال القادمة إلى الدولة إذ روي أنه "لما فتح الله عليه وفتح فارس والروم جمع أناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما ترون، فإني أرى أن أجعل عطاء الناس كل سنة وأجمع المال فإنه أعظم للبركة. قالوا: اصنع ما رأيت، فإنك إن شاء الله موفق. قال: ففرض الأعطيات" [١٠:ص ٥٥]، وأصبح العطاء سنة (١٥هـ/٦٣٦م) يصرف بشكل سنوي أي عطاء سنوي وكتب في إعطاء أهل العطاء أعطياتهم إعطاء واحد سنة خمس عشرة" [١١:ج ٣، ص ٣٨٥]، وتطور نظام العطاء فقد روي في حوادث سنة (١٧هـ/٦٣٨م) أن العطاء أصبح يدفع في شهر محرم من كل سنة [١١:ج ٤، ص ٣١]، وهذا ما يبين أن العطاء أصبح يصرف في موعد ثابت بعد أن كان يصرف بلا موعد أي كانت الأموال التي تحصل عليها الدولة توزع على مستحقيها في حال وصولها.

وعندما كثرت الفتوحات الإسلامية وتدفقت الأموال على الدولة أدخل الخليفة عمر بن الخطاب (١٣-٢٣هـ/ ٦٣٤-٦٤٤م) أسلوب التفضيل في توزيع العطاء بعد أن كان يوزع على أساس التسوية فـ" لَمَّا جَاءَتْ عُمَرَ ابْنُ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ) الْفُتُوحُ وَجَاءَتْ الْأَمْوَالُ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ) رَأَى فِي هَذَا الْمَالِ رَأْيًا وَلِي فِيهِ رَأْيٌ آخَرٌ، لَا أَجْعَلُ مِنْ قَاتِلِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ" [١٠: ص ٥٣-٥٤]، وفرض لكل فئة من المسلمين مقداراً محدداً من العطاء "فبدأ بمن شهد بدرًا من المهاجرين والأنصار وفرض لكل رجل منهم خمسة آلاف درهم في كل سنة... وفرض لمن كان له إسلام كإسلام أهل بدر ومن مهاجرة الحبشة ممن شهد أحد أربعة آلاف درهم لكل رجل... [١٢: ص ٤٣٣]، وفرض لفئات أخرى وأشخاص من المسلمين مقداراً معيناً من العطاء بحسب استحقاقه [١١: ص ٣٨٤-٣٨٥].

يبدو مما تقدم أن العطاء قد تبلور نظامه في تلك المدة وأصبح يوزع على مستحقيه في وقت معين ومقدار محدد.

وبالإضافة إلى مبلغ العطاء الذي يحصل عليه الفرد فقد خصصت له مخصصات إضافية هي:

(أ) **المخصصات العينية (الأرزاق):** تشمل المواد الغذائية والتي توزع على المشمولين بنظام العطاء بالتساوي كل شهر [٥: ص ٣١٤]، بالإضافة إلى ذلك وزعت الكسوة التي تشمل الألبسة والثياب [١٣: ج ٢، ص ٥٥١].

(ب) **المخصصات النقدية:** كانت هناك أموال إضافية تدفع تسمى المعاون وتوزع في فصل الربيع من كل سنة إذ روي أن عمر بن الخطاب (١٣-٢٣هـ/ ٦٣٤-٦٤٤م) "أمر لهم بمعاونهم في الربيع من كل سنة" [١١: ج ٤، ص ٣١]، وعندما تولى الخليفة علي بن أبي طالب (ع) (٣٥-٤٠هـ/ ٦٥٦-٦٦١م) الخلافة أجرى تغييرات في نظام العطاء فألغى نظام التفضيل في تحديد مقدار العطاء ورجعه إلى نظام التسوية الذي كان متبعاً أيام الرسول محمد (ص) فقد "أعطى الناس بالسوية لم يفضل أحد على أحد" [٤: ج ٢، ص ٨٢]، وواجه معارضة المستفيدين من نظام التفضيل في تحديد مقدار العطاء، فرد عليهم قائلاً: "تظرت في كتاب الله وسنة رسوله فأمضيت ما ولّاني عليه واتبعته، ولم احتج إلى آرائكم فيه ولا أدري غيركم ولو وقع حكم ليس في كتاب الله بيانه ولا في السنة برهانه واحتيج إلى المشورة فيه لشاوركم فيه، وأما القسم والأنسوة فإن ذلك أمر لم أحكم فيه بأمرى بدء وقد وجدت أنا وأنتم رسول الله يحكم بذلك وكتاب الله ناطق به وهو الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه" [١٥: ج ١١، ص ٤١-٤٢].

يبدو أن الامام علي (ع) قد ذكر المعترضين على سياسة التسوية في توزيع العطاء انه اتبع ما كان متبعاً أيام الرسول محمد (ص)، ولم يكتنز الإمام علي (ع) في خلافته الأموال في بيت المال فقد وزع العطاء أكثر من مرة في السنة إذ روي "أن علياً أعطى العطاء في سنة ثلاث مرات، ثم أتاه مال من أصفهان فقال: أغدوا إلى عطاء رابع، إني لست لكم بخازن" [٥: ص ٣٤٤]، ولا شك في أن سياسة إعطاء أكثر من مرة في السنة كانت قد ساهمت في كثرة السيولة النقدية في الأسواق وانتعاش الاقتصاد في تلك المدة.

وبدأت تطراً على نظام العطاء تعديلات ترتبط بعالم السياسة منذ استعداد معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٠هـ/ ٦٦١-٦٨٠م) لمقاتلة الخليفة علي بن أبي طالب (ع) في معركة صفين، فلما احتاج معاوية إلى قبيلة عك

كي تقاتل معه ضد جيش الخليفة الإمام علي (ع) فاستجاب إلى طلب ممثل قبيلة عك إذ قال: "يا معاوية، اجعل لنا فريضة ألفي رجل في ألفين ومن هلك فابن عمه مكانه، نقرر اليوم عينك. قال ذلك لك" [١٦: ج٧، ص٤٣٣].

وعند قيام الدولة الأموية (٤١-١٣٢هـ/ ٦٦١-٧٥٠م) أجرى معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٦١هـ/ ٦٦١-٦٨٠م) تعديلات في نظام العطاء إذ أرجع سياسة التفضيل في تحديد مقدار العطاء لمستحقه، ومنح أعلى مقدار للعطاء لمن قاتل معه في معركة صفين ضد الإمام علي (ع) وساهم في وصول بني أمية إلى الخلافة [١٧: ص٥٥]، وبات نظام العطاء في العصر الأموي أداة لكسب ولاء القبائل إلى الدولة، فقد اعتمد معاوية بن أبي سفيان في بداية خلافته على القبائل اليمانية؛ لأنهم من أنصاره وظل يعقد عليهم بالعطاء مدة طويلة [١٨: ج١، ص٢٩-٣٠]، وبما أن القبائل لم تكن على درجة واحدة من حيث الولاء للدولة الأموية ربط مصير بعضها بمصير الدولة الأموية، لذا فمن الطبيعي أن يكون عطاء تلك القبيلة ليس مثل عطاء القبائل الأخرى [١٩: ص٤٥]، فقد "اشترط حسان بن مالك - وكان رئيس قحطان وسيدها بالشام - على مروان ما كان لهم من الشروط على معاوية، وابنه يزيد، وابنه معاوية بن يزيد: منها أن يفرض لهم لألفي رجل ألفين، وإن مات قام ابنه أو ابن عمه مكانه... فرضي مروان بذلك" [٢٠: ج٣، ص٧٥].

يبدو مما تقدم أن الدولة الأموية منذ قيامها قررت ربط نظام العطاء بعالم السياسة وأصبح من يريد الفوز بوافر العطاء أن يصبح ولاءه مطلق للدولة الأموية ويدافع عنها ومن ثم يستمر تدفق العطاء عليه.

ولم تكف الدولة الأموية بسياسة التمييز القبلي في نظام العطاء بل امتدت إلى التمييز الإقليمي، فكان عطاء أهل الشام أكثر من عطاء أهل العراق [١١: ج٦، ص٢٧٢-٢٧٣]، وشهد نظام العطاء في العصر الأموي تطوراً آخر وخطيراً فقد أصبح سلاح تستخدمه الدولة لمواجهة خصومها ومعارضها بشكل جماعي أو فردي، إذ روي أن معاوية بن أبي سفيان قد قطع العطاء عن الأنصار في المدينة المنورة لمساندتهم لعلي بن أبي طالب (ع) لمدة "سنتين أو ثلاثاً لم يعطهم شيئاً" [٢١: ج١، ص١٨٧-١٨٨]، وبعد أن كتب له الأنصار مطالبين بعطائهم أرجعه لهم [٢١: ج١، ص١٨٨]، وأن يوسف بن عمر عامل الخليفة هشام بن عبد الملك (١٠٥-١٢٥هـ/ ٧٢٤-٧٤٣م) على العراق قد قطع العطاء عن أهل الكوفة لخروجهم في ثورة زيد بن علي [١١: ج٧، ص١٢٩]، وقطع الخليفة هشام بن عبد الملك عطاء أهل مكة المكرمة والمدينة المنورة لمدة سنة لتأييدهم لتلك الثورة [١٨: ج٦، ص١٠٨]، ولم يقتصر قطع العطاء على الجماعات بل امتد لأفراد معينين فقط فقد اند عبد الله بن قيس الرقيات مصعب بن الزبير ومدحه، وتهجم على بني أمية فأمر عبد الملك بن مروان (٦٥-٨٦هـ/ ٦٨٥-٧٠٥م) بقطع عطائه وقال: "والله لا يقبض مني عطاء أبداً" [٢٢: ج٢، ص٥٧-٥٨]، وأن الخليفة الوليد بن عبد الملك (٨٦-٩٦هـ/ ٧٠٥-٧١٥م) عندما أمر بمعاينة واليه على المدينة المنورة بن محمد بن عمرو بن حزم "دعا كاتبه فقال: اكتب عهد عثمان بن حيان المري على المدينة، واعزل ابن حزم، وكتب بقبض أموال حزم وآل حزم وإسقاطهم أجمعين من الديوان، ولا يأخذوا... عطاء أبداً" [٢٣: ج٥، ص٣٦٨].

ولا شك مما تقدم في أن التعديلات التي أدخلتها الدولة الأموية على نظام العطاء لمعاقبة خصومها ومعارضها من مستحقي العطاء وحرمانهم منه، قد خلق جماعات معادية للدولة الأموية استناد منهم أصحاب الثورات ودعاتهم، وكان آخر تلك الثورات هي الثورة العباسية التي نجحت في إسقاط الدولة الأموية.

امتازت الثورة العباسية بأنها استطاعت ان تكتسب إلى صفوفها أغلب العرب الذين حرما من العطاء واستقروا في قرى خرسان بدعاتها الذين انتشروا في القرى والمدن مستغلين تنمر هؤلاء وكسبهم بالوعود والشعارات [٢٤:ص١٢٤]، التي منها "أن الخلافة إذا لم تقابل بأنصاف المظلومين من الظالمين، وإن لم تعارض بالعدل في الرعية، وقسم الفيء بالسوية، كان عاقبة أمرها بواراً، وحقا بولاتها سوء العذاب... [٢٥: ج٥، ص١٨٣]، وبدأت شرارة الثورة العباسية في تلك القرى [٢٤:ص١٧٦]، ثم امتدت وتقدم جيشها المتمثل بالقوات الخرسانية إلى العراق وانظم إلى صفوفه العرب الذين كانوا بلا عطاء وفرض العطاء لهم، واستمر بالتقدم إلى أن دخل الكوفة منتصراً، واستمر قادة الثورة العباسية يفرضون العطاء لكل من يلتحق بالجيش العباسي، ويرسلون القوات لمقاتلة اخر خلفاء بني أمية مروان بن محمد (١٢٧-١٣٢هـ/ ٧٤٤-٧٥٠م) [٢٦: ص٣٦٦، ٣٧٧-٣٧٨]، الذي استطاع الجيش العباسي من هزيمته في معركة الزاب (١٣٢هـ/ ٧٥٠م) وفر على أثرها فأخذ الجيش العباسي يتعقبه حتى استطاع قتله في ذي الحجة سنة ١٣٢هـ/ تموز ٧٥٠م والقضاء على الدولة الأموية وإعلان الدولة العباسية [٢٧: ج٧، ص٣١١-٣٠١]، وعند قيام الدولة العباسية قد شهد نظام العطاء والمؤسسة العسكرية تطورات مهمة إذ أصبح للدولة جيشان هما:

#### أ- الجيش القبلي:

الذي ورثته الدولة العباسية من الدولة الأموية وكان أفراده مسجلين في الديوان على أساس قبلي منذ العهد الراشدي ويستلمون العطاء [٢٨:ص١١٣-١٢٥]، من الدولة مقابل حق طلبهم عند الحاجة اليهم من قبل الدولة، أي تجنيدهم للمشاركة في الحملات أو البعث العسكرية، والزامهم المشاركة في القتال [٨:ص٧٥-٧٦]، ووردت العديد من الروايات التي تؤكد عزم الدولة العباسية في البدايات الأولى من حكمها على صرف عطاء هذا الجيش [١١: ج٧، ص٢٩٧]، باستثناء العناصر التي قاتلت مع الخليفة الأموي مروان بن محمد (١٢٧-١٣٢هـ/ ٧٤٤-٧٥٠م) ضد العباسيين [٢٩:ص٤٠٣-٤٠٥]، وإرجاع صرف عطاء من أمر الأمويين بقطع عطائه [١١: ج٧، ص٢٩٧]، إذ روي أن أحد رجالات الثورة العباسية خطب بالكوفة سنة (١٣٢هـ/ ٧٥٠م) عند بيعة الخليفة العباسي أبو العباس (١٣٢-١٣٦هـ/ ٧٥٠-٧٥٤م) منتقد سياسة الأمويين في إدارة نظام العطاء إذ قال: "ولقد كانت أموركم ترمضنا ونحن على فرشنا ويشتد علينا سوء سيرة بني أمية فيكم وخرقهم بكم واستذلأهم لكم واستنثارهم بفيكم وصدقاتكم ومغاتكم عليكم" [١١: ج٧، ص٢٩٧]، وقال الخليفة أبو العباس عندما بايعه أهل الكوفة بالخلافة: "فأنتم أسعد الناس بنا وأكرمهم علينا، وقد زدتم في أعطيائكم مائة درهم فاستعدوا فأننا السفاح المبيح والثائر المبير" [١١: ج٧، ص٢٩٧]، ويذكر أن الوالي العباسي على مصر صالح بن علي أمر سنة (١٣٣هـ/ ٧٥١م) " للناس بأعطيائهم للمقاتلة والعيال، وقسمت الصدقات على اليتامى والمساكين" [٣٠:ص٧٦]، وقال أبو جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨هـ/ ٧٥٤-٧٧٥م) عندما بوبع بالخلافة ودخل عليه أهل بيته وقادته مهنيين له، ومحددا لهم سياسته العامة "إني والله- ما أنا بأغرب الناس فيها، ولا أحرصهم عليها، ولكني أحب أن لا يكون بيني وبين الله سبحانه وتعالى- ستر، وأن أتقرب إليه بالعمل بطاعته وبث سنة رسوله -صلى الله عليه واله- راجياً العدل وأمانة الجور، والأخذ لفيئكم من حقه. ووضع في مواضعه التي جرت بها السنة، ونزل بها الكتاب،

ومنعه من باطله، ليقربني الله بذلك، ويزيدني فضله لديه، وكرامة عنده مع قرابتي من نبيه صلى الله عليه واله... [٣١:ص٧٥].

ويذكر أن الخليفة أبو جعفر المنصور أسكن "ملطية أربعة آلاف مقاتل من أهل الجزيرة؛ لأنها من ثغورهم على زيادة عشرة دنائير في عطاء كل رجل ومعونة مائة دينار..." [١٢:ص١٨٧]، وأن واليه على مصر صالح بن علي قد "زاد أهل مصر عشرة عشرة في أعطيائهم" [٣٠:ص٧٨]، ويذكر أن ابن حزم الأنصاري وصف لأبي جعفر المنصور ما عانى من جور بني أمية قائلاً: "حرمتنا العطاء منذ سنين، قبضت أموالنا وضياعنا..." [٢٣:ص٥٥]، فقال الخليفة إلى كاتبه: "اكتب إلى عامل المدينة أن يرد جميع ما اقتطعه بنو أمية من ضياع بني حزم وأموالهم وبحسب ما فاتهم من عطاء، وما استغل من غلاتهم من يومئذ إلى اليوم، فيخلف لهم جميع ذلك من ضياع بني مروان، ويفرض لكل واحد منهم في شرف العطاء وكان شرف العطاء يومئذ مائتي ألف دينار في السنة" [٢٣:ص٥٥]، ويذكر أن الخليفة العباسي المهدي (١٥٨-١٦٩هـ/٧٧٥-٧٨٥م) قد جاء إلى بيت المقدس في فلسطين فلقى ولدان فرعاه بنسبهما فعرّفهم "وأمر لكل واحد منهما بضبعة وكتب كل واحد منهما في مائة من العطاء..." [٣٢:ص٢٢]، [٤١٠-٤٠٩]، وأن "المغبرة بن خبيب، كان لطيفاً بأمر المؤمنين المهدي، ولّاه عطاء أهل المدينة، وكان يوليه القسوم، وأعطاه ألف فريضة يضعها حيث شاء، ففرضه مشهور بالمدينة" [٣٣:ص١٠٩].

وروي أن الخليفة هارون الرشيد (١٧٠-١٩٣هـ/٧٨٦-٨٠٩م) عندما جاء إلى المدينة المنورة "وجلس في اليوم الثاني في المقصورة حيال المنبر، فامر بالمقصورة فغلقت كلها، ودعا بدفاتر العطاء فأخرج يومه ذلك لأهل العطاء ثلاثة أعطية..." [٣٤:ص٢٣٢]، حتى سمي أهل المدينة المنورة عام (١٨٦هـ/٨٠٢م) بعام الأعطية الثلاثة [٣٥:ص٢٢٢]، وشهد عهد المأمون العباسي (١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م) تعديلات مهمة في نظام العطاء فأمر بالقطع التام لعطاء بعض مقاتلي هذا الجيش تبعاً لانتماهم القبلي وتسريحهم من الجيش، مما أدى إلى بغض بعض القبائل العربية للمأمون العباسي، إذ روي أنه عندما خرج للصيد في بلاد الشام رأى غلاماً فقال له: "يا غلام ممن أنت؟ فقال: أنا من قضاة، ثم قال له: من أيها؟ قال: أنا من قبيلة تدعى كلبا، ثم قال الغلام للمأمون: وأنت من أين؟ قال: ممن يبغضه العرب" [٣٦:ص١٥].

يبدو مما تقدم أن المأمون كان يعرف أن القبائل العربية التي قد أمر بقطع عطاء أبنائها المقاتلين في الجيش وتسريحهم قد حقدت عليه وبغضته.

ويذكر أن المأمون العباسي قد استثنى بعض القبائل التي ساندته في صراعه ضد أخيه الأمين (١٩٣-١٩٨هـ/٨٠٩-٨١٣م)، إذ يذكر أن محمد بن صالح بن بيهس بن زميل الكلابي قال: "إن طاهر بن الحسين حارب عن دولة أمير المؤمنين بمال أمير المؤمنين ورجاله وأنا حاربت عن دولة أمير المؤمنين بمالي وعشيرتي..." [٣٢:ص٦٨]، [٣٧:ص٣١٩].

يتضح مما رواه المؤرخون أن التعديل الذي أصدره المأمون العباسي في نظام العطاء والذي نص على قطع عطاء أبناء القبائل العربية المجنّدة في الجيش وتسريحها عن الخدمة قد طبق على بعض القبائل العربية واستثنى القبائل المؤيدة له.

أما عندما بويح المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ / ٨٣٣-٨٤٢م) بالخلافة أصدر تعديلاً آخر في نظام العطاء يقضي بقطع عطاء جميع المقاتلين العرب بشكل نهائي وإسقاطهم من الديوان وإلغاء هذا الجيش القبلي وتسريح كل أفرادهم، إذ روي أنه أمر سنة (٢١٨هـ/٨٣٣م) واليه على مصر كيدر نصر بن عبد الله "وأمره بإسقاط من في الديوان من العرب، وقطع أعطيّاتهم، ففعل ذلك كيدر" [٣٠:ص١٤٥]، وبذلك خسرت الدولة العباسية ذلك الجيش الذي كان له أثر مهم في الفتوحات الإسلامية في العهدين الراشدي والأموي، الذي تكون على مبدأ الأمة المقاتلة أي إن على كل الرجال القادرين على حمل السلاح أن يشاركوا في الحرب [٣٨:ص١٥٤]، إذ ترك ذلك التعديل العديد من الآثار السلبية في الحياة العامة.

#### ب/ الجيش النظامي:

ترجع جذور تكوين هذا الجيش إلى مرحلة الثورة العباسية، ويذكر أن أبا مسلم الخراساني جعل أبا صالح كامل بن مظفر مشرفاً على ديوان هذا الجيش وأمره أن يسجل أفرادهم "بأسمائهم وأسماء آبائهم فينسبهم إلى القرى، ويجعل ذلك في دفتر، ففعل ذلك كامل أبو صالح، فبلغت عدتهم سبعة آلاف رجل، فأعطاهم ثلاثة دراهم لكل رجل، ثم أعطاهم أربعة أربعة..." [١١:ج٧، ص٢٥٥]، وبعد امتداد الثورة العباسية ضد الدولة الأموية، أخذ أفراد هذا الجيش بالسيطرة على مدن خراسان بالتدريج [١١:ج٧، ص٢٥٤]، وتوجه بعد ذلك إلى العراق واستطاع دخول مدينة الكوفة، وظهر أبو سلمة الخلال واستلم الأمور في الكوفة في العاشر من شهر محرم سنة (١٣٢هـ/٧٥٠م) [٢٧:ص٣٧٤-٣٧٥]، وألقى خطبة أمام المقاتلين قال فيها: "إني قد جعلت رزق الرجل منكم في الشهر ثمانين درهماً..." [٢٦:ص٣٧٦].

وهذا يعني أنه قد وضع لهذا الجيش ديواناً خاصاً يسجل فيه أفرادهم على أساس أقاليمهم ومدنهم وقراهم لا على أساس قبائلهم ولهم نظام مالي خاص هو نظام الرزق الذي يختلف عن نظام العطاء من حيث مقادير ومواعيد صرفه، إذ إنه كان نظام شهري وليس نظاماً سنوياً.

وضم هذا الجيش في تركيبه العديد من العناصر البشرية في مسيرة تطوره التاريخي، يذكر الجاحظ [٣٩:ج٣، ص١٦٧] "أن جند الخلافة اليوم على خمسة أقسام: خراساني، وتركي، ومولى، وعربي، وبنوي"، وكان قسم من العرب مجندين في هذا الجيش على أساس نظام الرزق ضمن تشكيل فرقة عسكرية فكان قائدها أيام الخليفة الأمين (١٩٣-١٩٨هـ / ٨٠٩-٨١٣م) أسد بن يزيد بن يزيد الشيباني ثم عزله الخليفة واختار محله القائد أحمد بن يزيد الشيباني [١١:ج٨، ص٣٦٥]، وربط ولاء جميع عناصر هذا الجيش بالدولة لا بالقبيلة ربطاً كاملاً [٤٠:ج١، ص٦١٤].

ويبدو أن بعد قرار المعتصم بالله العباسي بإسقاط العرب المقاتلة من الديوان وإلغاء الجيش القبلي وتسريح أفرادهم أصبح للدولة العباسية جيشاً واحداً هو الجيش النظامي.

#### ٣. المحور الثاني: النتائج المترتبة عن سياسة قطع العطاء عن مستحقيه في العصر العباسي الأول

لم تستفد الدولة العباسية من الأخطاء التي وقعت فيها الدولة الأموية، التي ساهمت في زوال دولتهم ومنها استخدام نظام العطاء أداة من أدوات العقاب الفردي أو الجماعي ضد معارضيها، والذين استطاعت الثورة العباسية

أن تكسبهم إلى صفوفها عن طريق الشعارات والوعود بإرجاع العطاء لهم عند نجاحهم بالقضاء على الدولة الأموية.

وبعد قيام الدولة العباسية وتوطيد أركانها اتبعت السياسة الأموية نفسها في ادخال نظام العطاء في فلك العقوبات التي طالت خصومها ومعارضيهما بشكل فردي أو جماعي، ولم تقتصر على حدود تلك السياسة الأموية بل غالت في ذلك حتى جاء قرار المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ/٨٣٣-٨٤٢م) الذي يقضي بإسقاط المقاتلة العرب من الديوان وقطع عطائهم بشكل نهائي وتسريحهم وإلغاء جيشهم القبلي، وبذلك فإن هذه السياسة التي انتهجتها الدولة العباسية في إدارة نظام العطاء تركت العديد من الآثار السلبية على جوانب الحياة العامة وهي:

### ٣. ١. الجانب السياسي والأمني:

كان للقبائل القيسية أثر مهم في تولي مروان بن محمد (١٢٧-١٣٢هـ/٧٤٤-٧٥٠م) منصب الخلافة الأموية بتأييدها له [١١: ج٧، ص٢٠٧-٢١٥]، لذا قرّب أبناءها ليكونوا من العناصر المهمة في جيشه [٢٩: ص٤٠٣-٤٠٥]، وعندما سقطت الدولة الأموية وأعلنت الدولة العباسية قطع العباسيين عطائهم وأصبحوا هم وقاتلهم القيسية من المعارضين للحكم العباسي [٤١: ص٧٨]، كسبهم الثائرون على الحكم العباسي إلى صفوفهم، ويذكر أنهم انظموا إلى حركة حبيب بن مرة المري التي ظهرت في بلاد الشام سنة (١٣٢هـ/٧٤٩م) ضد الحكم العباسي [١١: ج٧، ص٣١١].

وأصبحت مسألة قطع العطاء عن مستحقه في العصر العباسي الأول سبباً في اندلاع الثورات والتمردات ضد الدولة، إذ روي أن الخليفة موسى الهادي العباسي (١٦٩-١٧٠هـ/٧٨٥-٧٨٦م) "ألح في طلب الطالبين، وأخافهم خوفاً شديداً، وقطع ما كان المهدي يجريه لهم من الأرزاق والأعطية... [١٤: ج٢، ص٣٤٩]، وبذلك فكان قطع العطاء عن الطالبين سبباً في اندلاع ثورتهم سنة (١٦٩هـ/٧٨٥م) بقيادة الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن علي ضدهم [١٤: ج٢، ص٣٤٩].

ويذكر أن هارون الرشيد العباسي (١٧٠-١٩٣هـ/٧٨٦-٨٠٩م) والأمين العباسي (١٩٣-١٩٨هـ/٨٠٩-٨١٣م) قد حبسا العطاء عن أهل الرملة، فلما سمع أهل الرملة قيام والي مصر الحسن بن التختاخ بإرسال أموال إلى بغداد "فلما صارت بفلسطين وثب أهل الرملة على المال، فقالوا: هذا عطاؤنا قد ساقه الله إلينا، فأخذوا من ذلك المال عطاءهم كاملاً وادخلوا الباقي ببيت المال..." [٣٠: ص١١٢-١١٣].

وكان حبس العطاء عن أهل الرملة سبباً في تمردهم وأخذهم المال العام المرسل إلى بغداد بالقوة، وكان قرار المأمون العباسي (١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م) بقطع العطاء عن بعض المقاتلة العرب من أبناء القبائل العربية سبباً في بغضها ومعارضتها له [٣٦: ص١٥]، وتمردوا ونهب الأموال المرسلة له، وروي في سنة (٢٠٧هـ/٨٢٢م) أنه كتب إلى والي الموصل السيد بن انس اليمدني "أن بني وديعة وشيبان وبني مرة قطعوا الطريق في طريق خراسان وأخذوا أموال السلطان فاقصدتهم بنفسك وعشائرك حتى نستأصل شأفتهم واسب ذريتهم" [٤٢: ص٣٦٤].

وقرر المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ/٨٣٣-٨٤٢م) بالقطع النهائي للعطاء عن جميع المقاتلة العرب في الجيش القبلي وتسريح أفرادهم وأمر "بإسقاط من في الديوان من العرب وقطع أعطياتهم..." [٣٠: ص١٤٥]، كان

سبباً مباشراً لإعلان الثورة ضده، فـ "لما قطع العطاء خرج يحيى بن الوزى الجروى في جمع من لخم وجمام، وقال: هذا امر لا نقوم في افضل منه لأنه منعنا حقنا وفيننا، واستمع اليه نحو من خمسمائة رجل" [٣٠: ص ١٤٥].

يتضح مما تقدم أن قطع العطاء عن المقاومة العرب بشكل مؤقت أو دائم يشكل أكبر تحد للجانب السياسي للدولة العباسية في عصرها الأول، بتولد حالة من البغض والحقد لدى المقاتلين العرب في الجيش القبلي ضد الدولة، التي تطورت إلى حالة إعلان الثورة، هذا من جانب، وأصبحت تلك المقاومة أداة يستخدمها الثائرين ضد الخلافة العباسية، من جانب آخر.

ولم تقتصر التدايعات السلبية لسياسة قطع العطاء عن المقاومة العرب على الجانب السياسي بل امتد إلى الجانب الأمني للدولة العباسية وشكل تحدياً بارزاً بعودة ظاهرة الصعلكة وانتشارها، التي مارست أعمال السلب والنهب وقطع الطرق والتلصص، ويذكر في حوادث سنة (١٨٩هـ/٨٠٤م) أن نشاط اللصوص قد تصاعد على الطرق الرابطة بين المدن الشامية والجزرية وأصبح يهدد الدولة وعامة الناس حتى اضطر هارون الرشيد العباسي (١٧٠-١٩٣هـ/٧٨٦-٨٠٩م) إلى مغادرة بغداد والتوجه للرقعة والإشراف على عمليات القضاء على "المارقة والمتلصصة ومخيفي السبيل" [١١: ج ٨، ص ٢٩٧].

ويبدو أن نشاط اللصوص قد ازداد في تلك المناطق الشامية بسبب قطع العطاء عن مقاتلي القبائل القيسية التي قاتلت مع آخر خلفاء بني أمية مروان بن محمد (١٢٧-١٣٢هـ/٧٤٤-٧٥٠م) ضد الثورة العباسية. ووردت العديد من الإشارات أن عهد المأمون العباسي قد شهد تحديات واضحة في الجانب الأمني، وروي في سنة (١٩٨هـ/٨١٣م) خرج أحد المعارضين للدولة العباسية فانضم إليه "جماعة كبيرة من الأعراب، حتى أتى النيل فجبى الأموال، واغار على التجار، وانتهب القرى، واستاق المواشي" [١١: ج ٩، ص ٦٢]، وقام بنو مالك سنة (٢٠٩هـ/٨٢٤م) بنهب القرى المسيحية المجاورة لمدينة الموصل [٤٢: ص ٣٦٧]، واتسعت في عهده ظاهرة الصعلكة من حيث النشاط والتنظيم، إذ تولى في سنة (٢٠٥هـ/٨٢٠م) زريق بن علي بن صدقة قيادة الصعاليك بعد وفاة أبيه فوسع زريق نشاطهم [٤٢: ص ٣٥٨]، "فجمع الجموع وخرج إلى ما بناحيته من الرساتيق الأرمينية والأذربية والموصلية، فمرة يحارب حمزة صاحب الران حتى أخذ منه رستاقاً فيه خمسون ضيعة ومعادن ومراع، ومرة يحارب أهل مرند حتى أخذ كثيراً من ضياعهم وأذل من عزهم... وألحق الناس كافة في البلد المعرفة والمكروه" [٤٢: ص ٣٥٨].

يبدو مما تقدم أن تزايد أعمال السلب والنهب وقطع الطريق واتساع ظاهرة الصعلكة في عهد الخليفة المأمون العباسي (١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م) نتيجة لقراره الذي اتخذه بالقطع النهائي للعطاء عن بعض مقاتلي أبناء القبائل العربية في الجيش القبلي، التي اتخذت تلك القبائل من هذه الأعمال وسيلة للعيش والكسب بحد السيف. وكما ازدادت تلك الأعمال ولا سيما بعد قرار المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ/٨٣٣-٨٤٢م) بإسقاط العرب المقاتلين من الديوان وقطع عطائهم وإلغاء جيشهم القبلي وتسريح أفرادهم [٣٠: ص ١٤٥]، إذ يذكر أيام الواثق بالله العباسي (٢٢٧-٢٣٢هـ/٨٤٢-٨٤٧م) "أن بني سليم كانت تطاول على الناس حول المدينة بالشر وكانوا إذا وردوا سوقاً من أسواق الحجاز أخذوا سعرها كيف شاؤوا. ثم تراقى بهم الأمر إلى أن أوقعوا بالجار بناس

من بني كنانة وباهلة، فأصابوهم وقتلوا بعضهم، وذلك في جمادي الآخرة سنة ثلاثين ومائتين، وكان رأسهم عَزِيْزَةُ بن قَطَّابٍ [١١: ٩٤، ص ٢٤٢]، وروي "أنَّ عمارَةَ بن عقيل بن بلال بن جرير الخَطَفَى امتدَحَ الوثائق بقصيدة، فدخل عليه وانشده... فأخبر الوثائق بإفساد بني نمير في الأرض وإغارتهم على الناس وعلى اليمامة وما قرب منها..." [٤٣: ٧، ص ٣٠١].

واستمرت تلك الأعمال التي تمارسها القبائل المتضررة من سياسة قطع العطاء عن أبناءها المقاتلين تحدياً للجانب الأمني حتى في زمن المتوكل على الله العباسي (٢٣٢-٢٤٧هـ/ ٨٤٧-٨٦١م)، ونهاية العصر العباسي الأول، إذ روي "عن الفتح بن خاقان قال: لما خرج المتوكل إلى دمشق، كنت عديله، فلما صرنا بقتسرين، قطعت بنو سليم على التجار..." [٤٤: ٤٤، ص ١٨٥].

يبدو مما تقدم أن استخدام سياسة قطع العطاء عن مستحقيه أداة عقابية تستخدمها الدولة العباسية ضد الأفراد والجماعات من معارضيها قد يحقق غاية الخلفاء للنيل من معارضيهم ومعاقبتهم، إلا أن ذلك الإجراء والإجراءات الأخيران اللذين اتخذهما المأمون العباسي (١٩٨-٢١٨هـ/ ٨١٣-٨٣٣م) الذي أمر بالقطع النهائي للعطاء عن بعض المقاتلة من أبناء القبائل العربية في الجيش القبلي، والمعتمض بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ/ ٨٣٣-٨٤٢م) الذي أمر بالقطع النهائي للعطاء عن جميع مقاتلي الجيش القبلي وتسريح أفرادها، وبذلك ركت كل هذه الإجراءات آثارا سلبية بعيدة المدى على الجانب السياسي والأمني للدولة العباسية والتي لم تقتصر على العصر العباسي الأول فحسب بل امتدت إلى العصور اللاحقة وساهمت في سقوط الدولة العباسية بقيام هؤلاء المتضررين من أوامر قطع العطاء بإعلان الثورة ضد الدولة العباسية أو الانخراط في الثورات التي يعلنها الثائرين على الدولة العباسية بغية الحصول على المكاسب أو الانخراط في تنظيمات الصعاليك، أو ممارسة أعمال السلب والنهب للقرى والمدن، وقطع الطريق والنشاط اللصوصي، لذا شكلت كل تلك الممارسات التي مارسها المتضررون من سياسة قطع العطاء سواء بسبب بغضها للدولة أو للعيش تهديداً للدولة العباسية وإضعافها.

### ٢,٣. الجانب الاقتصادي

كان لسياسة قطع العطاء عن مستحقيه آثار واضحة على الجانب الاقتصادي في العصر العباسي الأول، إذ ساهمت في قلة النقد المتداول في الأسواق وأدى إلى الركود الاقتصادي ولاسيما في الأمصار الإسلامية التي قطع العطاء فيها، إذ قيل عن بلاد الشام: "الشَّامَاتُ واشباهها الدينار والدرهم بها عزيزان، والأشياء بها رخيصة..." [٤٥: ٤٥، ص ١٢٠]، وانتشر الفقر وعم الإهمال في تلك الأمصار، إذ قيل عن الكوفة: "وأسواقهم تشهد على أهلها بالفقر" [٣٩: ٤٤، ص ١٤٣]، "وعامة الكوفة خراب يباب، ومن بات فيها علم أنه في قرية من القرى ورستاق من الرساتيق، بما يسمع من صياح بنات آوى وضباح الثعالب، وأصوات السباع" [٤٥: ٤٥، ص ١١٨].

وأدى انتشار الفقر بين صفوف المقاتلة من أبناء القبائل الذين قطع عطائهم إلى ممارسة الصعلكة وقطع الطريق وممارسة أعمال السلب والنهب، إذ يذكر تعرضهم للطرق التجارية والإغارة على التجار [٤٤: ٤٤، ص ١٨٥]، ونهب الأسواق التجارية [١١: ٩٤، ص ٢٤٢]، وأدت كل هذه الممارسات إلى ارتفاع أسعار السلع في أغلب الأمصار الإسلامية [٤٢: ٤٢، ص ٣٦٢-٣٦٣].

ويبدو ان هذه الممارسات قد أدت إلى قلة عمليات التبادل التجاري بين الأمصار الإسلامية نتيجة خشية التجار على أموالهم وتجارتهم من أن تتالها ايدي قطاع الطرق، لذا فقد قلت السلع المطلوبة في الأسواق وارتفعت أسعارها. لذا أدت سياسية قطع العطاء عن مستحقيه إلى اختلال النظام النقدي للدولة واضطراب النظام التجاري.

### ٣,٣ الجانب الاجتماعي

تركت سياسة قطع العطاء عن مستحقيه سواء بشكل مؤقت أم نهائي عندما أمر المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ / ٨٣٣-٨٤٢م) بإسقاط المقاتلة العرب من الديوان وقطع عطائهم وتسريحهم من جيشهم القبلي [٣٠: ص ١٤٥] العديد من التدايعات، إذ ساهمت تلك السياسة في انتشار الفقر والفاقة في الأمصار الإسلامية [٣٩: ج ٤٤، ص ١٤٣]، ونشاط هجرة البعض من المتضررين من تلك السياسة من الأمصار إلى القرى المجاورة وممارسة البعض منهم مهنة الزراعة [٤٦: ص ٤٩]، التي كانت تتنافى مع القيم القبلية الموروثة لهم [٤٧: ص ٩١]، وقد اختار بعضهم الآخر ممارسة الصعلكة أو العودة إلى الحياة البدوية القديمة [٤٨: ص ١٣٠]. وأصبحت مسألة النسب بعد قرار المعتصم بالله العباسي بإسقاط المقاتلة العرب من الديوان والمسجلين وفق أنسابهم القبلية مسألة شخصية وليس لها ذلك الدور الذي كان لها قبل هذا القرار، وفقدت بذلك كتب الأنساب مصدرا من مصادر تدوينها [٤٩: ص ٤١].

يبدو مما تقدم ان الدولة نفسها لم تعد بعد هذا القرار تملك معلومات إحصائية دقيقة عن القبائل العربية من حيث تحركاتها وأماكن استقرارها وعدد أبنائها القادرين على حمل السلاح.

### ٣.٤ الجانب العسكري

كان لقرار المأمون العباسي (١٩٨-٢١٨هـ / ٨١٣-٨٣٣م) بتقليص عدد المقاتلين العرب في الديوان وتسريح بعضهم من الجيش القبلي وقطع عطائهم [٤٦: ص ٤٩]، وقرار المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ / ٨٣٣-٨٤٢م) الذي أكد إسقاط العرب المقاتلة بشكل كلي من الديوان وإلغاء جيشهم القبلي وقطع عطائهم [٣٠: ص ١٤٥]، العديد من التدايعات على المؤسسة العسكرية منها خسارة الدولة العباسية للجيش القبلي الذي كان له أثر مهم في الفتوحات الإسلامية ولا سيما في العهد الراشدي والأموي [١١: ج ٣، ص ٢١٠-٣٩٠، ج ٦، ص ٣٢٧-٤٠٥]، وأصبح الجند المرتزقة في الجيش النظامي الذي أنشأته الدولة العباسية منذ قيامها قاعدة الدولة الأساسية [٤٠: ج ١، ص ٦١٤]، وزال مبدأ الأمة المقاتلة [٤٦: ص ٤٩]، وأصبحت الجندية تعتمد على نظام التطوع وليس على النظام الإلزامي [٥٠: ص ٣١٢].

وبذلك قلت القوات العسكرية الجاهزة للقتال والمدربة على الفنون القتالية في المؤسسة العسكرية في العصر العباسي الأول بعد قراري المأمون العباسي والمعتصم بالله العباسي.

### ٤. الخاتمة

يمكننا أن ندرج أهم النتائج التي ظهرت أثناء البحث بما يأتي:

- ١- وضع الرسول محمد (ص) اللبنة الأولى لنظام العطاء، واتبع مبدأ التسوية بين المسلمين عند توزيع الأموال التي ترد إليه منطلقاً من مبدأ العدالة الاجتماعية، وكان أسلوب التمييز عنده هو الحالة الاجتماعية للفرد إذ كان يعطي للمتزوج سهمين وللعزب سهم واحد.
- ٢- عندما استطاعت الدولة العباسية إسقاط الدولة الأموية وإعلان الدولة العباسية سنة (١٣٢هـ/٧٥٠م) أصبح للدولة العباسية جيشان هما:
- أ- جيش قبلي ورتته من الدولة الأموية يتكون من عدد من الأفراد المقاتلة المسجلين بشكل رسمي في الديوان على أساس قبلي منذ العهد الراشدي ويخضعون لنظام العطاء ويستلمون عطائهم بشكل سنوي، إذ أبقت الدولة العباسية ذلك الجيش واستمرت بصرف عطائه السنوي بغية كسب أفراده إلى جانبهم والاستفادة من خبراتهم القتالية حتى عهد المأمون العباسي (١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م) الذي قلص ذلك الجيش وسرح بعض أفراده حتى جاء المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ/٨٣٣-٨٤٢م)، وأمر بإسقاط العرب المقاتلين من الديوان وإلغاء هذا الجيش ونظام عطائه.
- ب- الجيش النظامي هو جيش الثورة العباسية الذي ساهم في إسقاط الدولة الأموية، وكان له ديوان خاص لأفراده يسجل أسماءهم فيه ولهم نظام مالي خاص هو نظام الرزق، إذ كانوا يستلمون رزقهم بشكل شهري.
- ٣- اتبعت الدولة العباسية السياسة الأموية نفسها فأدخلت نظام العطاء في فلك نظام العقوبات التي طالت بها خصومها ومعارضها بشكل فردي أو جماعي، ولم تقتصر حدود تلك السياسة بقطع العطاء عن الخصوم والمعارضين بل وسعت تلك السياسة وغالت فيها ولا سيما بعد ن أمر المعتصم بالله العباسي بالقطع النهائي للعطاء عن جميع المقاتلة العرب وإلغاء جيشهم القبلي.
- ٤- ساهمت سياسة قطع العطاء عن مستحقه في حدوث ثورات ضد الدولة العباسية من قبل المتضررين من تلك السياسة هذا من جانب، وكسب الثائرين على الدولة العباسية هؤلاء المتضررين من تلك السياسة إلى صفوف ثوراتهم، من جانب آخر.
- ٥- شكلت سياسة قطع العطاء عن مستحقه تحدياً للجانب الأمني للدولة العباسية بعودة ظاهرة الصلعة وانتشارها وانضمام المتضررين من تلك السياسة إلى تنظيماتها وممارستهم أعمال السلب والنهب وقطع الطريق والتلصص من أجل العيش بحد السيف والتخلص من الفاقة والحرمان بعد قطع عطائهم.
- ٦- أدت هذه السياسة إلى قلة النقد المتداول في الأسواق ومن ثم أدى ذلك إلى الركود الاقتصادي.
- ٧- انخفاض عمليات التبادل التجاري بين الأمصار الإسلامية بسبب عمليات السلب والنهب التي يمارسها المتضررون من سياسة قطع العطاء ضد القوافل التجارية.
- ٨- انتشار حالة الفقر والفاقة والحرمان في الأمصار الإسلامية خصوصاً بين صفوف من قُطع عطائهم.
- ٩- ظهور ظاهرة الهجرة العكسية من مناطق الحضر في الأمصار الإسلامية إلى مناطق الريف في القرى المجاورة للأمصار الإسلامية ولاسيما بين صفوف من قطع عطائهم حيث مارس البعض منهم مهنة الزراعة التي كانت قبل قطع عطائهم تتنافى مع القيم القبلية الموروثة لهم.
- ١٠- لجوء البعض ممن قطع عطائهم إلى العودة إلى الحياة البدوية القديمة.

١١- فقد مصنفو كتب الانساب مصدرا من مصادر معلوماتهم عن القبائل العربية وأفرادها بعد قرار المعتصم بالله العباسي (٢١٨-٢٢٧هـ/٨٣٣-٨٤٢م) بإسقاط العرب المقاتلة من الديوان وإلغاء الجيش القبلي، فقد كانت قبل هذا القرار تتوفر لدى الدولة بمثابة قاعدة بيانات عن المقاتلة العرب من أبناء القبائل العربية.

١٢- خسرت الدولة العباسية الجيش القبلي ذلك الجيش المدرب الذي له خبرة في الفنون القتالية وساهم في الفتوحات الإسلامية ولاسيما في العهدين الراشدي والأموي بعد قرار المأمون العباسي بتقليص عدد المقاتلين العرب في الديوان وقرار المعتصم بالله العباسي بإسقاط المقاتلة العرب من الديوان وحل جيشهم القبلي.

## CONFLICT OF INTERESTS

There are no conflicts of interest

## المصادر والمراجع

### - القرآن الكريم

- [1] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري الرويفعي الأفرقي (ت ٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب، ط٧، (بيروت: دار صادر للطباعة والنشر، ٢٠١١).
- [2] المَطْرَزي، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي (ت ٦١٠هـ/ ٢١٣م)، المَغْرَبُ في ترتيب المَعْرَب، (بيروت: دار الكتاب العربي، بدون تاريخ).
- [3] الراغب الاصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٢هـ/١١٠٨م)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق صفوان عدنان الداودي، (دمشق: دار القلم، ١٩٩١).
- [4] ابن الطقطقي، محمد بن علي بن طباطبا (ت ٧٠٩هـ/١٣٠٩م)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق عبد القادر محمد مايو، (بيروت: دار القلم العربي، ١٩٩٧).
- [5] ابن سَلَام، أبو عبيد القاسم بن سَلَام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م)، كتاب الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، (بيروت: دار الفكر، بلا تاريخ).
- [6] ابن حنبل، أبو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الارنؤوط وآخرين، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١).
- [7] الكتاني، محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الحسن بن الإدريسي (ت ١٣٨٢هـ/٩٦٢م)، نظام الحكومة النبوية المسمى كتاب التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلمية، تحقيق: عبد الله الخالدي، ط٢، (بيروت: دار الأرقم، بلا تاريخ).
- [8] العلي، صالح أحمد، ((العتاء في الحجاز))، مجلة المجمع العلمي العراقي، مجلد ٢٠، بغداد، ١٩٧٠.
- [9] ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري (ت ٢٣٠هـ/٨٤٥م)، الطبقات الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠).

- [١٠] أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد الأنصاري (ت ١٨٢هـ/٧٩٨م)، الخراج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، وسعد حسن محمد، (القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، بلا تاريخ).
- [١١] الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد (ت ٣١٠هـ/٩٢٣م)، تاريخ الطبري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٨).
- [١٢] البلاذري، أبو العباس احمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، فتوح البلدان، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٨).
- [١٣] ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخراساني (ت ٢٥١هـ/٨٦٥م)، الأموال، تحقيق شاكر ذيب فياض، (الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٩٨٦).
- [١٤] اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب إسحاق بن جعفر بن وهب العباسي (ت بعد ٢٩٢هـ/٩٠٥م)، تاريخ اليعقوبي، تحقيق عبد الأمير مهنا، (بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٩٩٣).
- [١٥] ابن أبي الحديد، عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد بن الحسين (ت ٦٥٦هـ/٢٥٨م)، شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٦).
- [١٦] المنقري، أبو الفضل نصر بن مزاحم (ت ٢١٢هـ/٨٢٧م)، وقعة صفين، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط٣، (بيروت: دار الجبل، ١٩٩٠).
- [١٧] الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب البصري (ت ٢٥٥هـ/٨٦٩م)، التاج في أخلاق الملوك، تحقيق احمد زكي باشا، (القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٩١٤).
- [١٨] أبو الفرج الاصفهاني، علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم (ت ٣٥٦هـ/٩٦٧م)، الأغاني، (بيروت: مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بلا تاريخ).
- [١٩] بدر، أحمد، (لتنظيم العسكري عند المسلمين)، مجلة دراسات تاريخية، العدد ٤، دمشق، ١٩٨١.
- [٢٠] المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م)، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار الأنوار، ٢٠٠٩).
- [٢١] الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت ٤٦٣هـ/١٠٧٢م)، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١١).
- [٢٢] البلاذري، أبو العباس احمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، أنساب الأشراف، تحقيق محمد باقر المحمودي، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٩٧٤).
- [٢٣] ابن عبد ربه، أبو عمر شهاب الدين احمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب بن حدير بن سالم الاندلسي (ت ٣٢٨هـ/٩٤٠م)، العقد الفريد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣).
- [٢٤] عمر، فاروق، طبيعة الدعوة العباسية، (بيروت: دار الارشاد، ١٩٧٠).
- [٢٥] الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد (ت ٥٣٨هـ/١١٤٣م)، ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٩٩١).

- [٢٦] مؤلف مجهول، أخبار الدولة العباسية وفيه أخبار العباس وولده، تحقيق عبد العزيز الدوري، وعبد الجبار المطلبي، (بيروت: دار الطليعة، بلا تاريخ).
- [٢٧] ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ/ ١٢٠١م)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢).
- [٢٨] البوزيكي، توفيق سلطان، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ط٣، (الموصل، مطبعة جامعة الموصل، ١٩٨٨).
- [٢٩] ابن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (ت ٢٤٠هـ/ ٨٥٤م)، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، ط٢، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٧٦).
- [٣٠] الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المصري (ت بعد ٣٥٥هـ/ ٩٦٦م)، كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيدي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣).
- [٣١] ابن بكار، الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي (ت ٢٥٦هـ/ ٨٧٠م)، الأخبار الموفقيات، تحقيق الدكتور سامي مكّي العاني، ط٢، (بيروت: عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٦).
- [٣٢] ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١هـ/ ١١٧٦م)، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥).
- [٣٣] ابن بكار، الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي (ت ٢٥٦هـ/ ٨٧٠م)، جمهرة نسب قریش وأخبارها، تحقيق محمود محمد شاكر، (بلا بلد، مطبعة المدني، ١٩٦١).
- [٣٤] الأزرق، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الغساني المكي (ت نحو ٢٥٠هـ/ ٨٦٥م)، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تحقيق رشدي الصالح ملحس، (بيروت: دار الاندلس للنشر، بلا تاريخ).
- [٣٥] الجهشياري، أبو عبد الله محمد بن عبدوس (ت ٣٣١هـ/ ٩٤٣م)، كتاب الوزراء والكتاب، تحقيق مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٣٨).
- [٣٦] سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزوغلى التركي (ت ٦٥٤هـ/ ١٢٥٦م)، مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، مخطوط المتحف البريطاني، لندن، صورة منها في المجمع العلمي، العراق، رقم (١٣٤٦).
- [٣٧] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري الرويفعي (ت ٧١١هـ/ ١٣١١م)، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق روحية النحاس، ورياض عبد الحميد مراد، ومحمد مطيع، (دمشق: دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، ١٩٨٤).
- [٣٨] عمر، فاروق، النظم الإسلامية، (الشارقة: دار الخليج للطباعة والصحافة والنشر، ١٩٨٣).
- [٣٩] الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب البصري (ت ٢٥٥هـ/ ٨٦٩م)، رسائل الجاحظ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (القاهرة: مطبعة الخانجي، ١٩٦٤).

- [٤٠] مصطفى، شاکر، دولة بني العباس، (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٧٣).
- [٤١] كاهن، كلود، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية منذ ظهور الإسلام حتى بداية الإمبراطورية العثمانية- ترجمة الدكتور بدر الدين القاسم، (بيروت: دار الحقيقة للطباعة والنشر، ١٩٧٢).
- [٤٢] الأزدي، أبو زكريا يزيد بن محمد بن اياس بن القاسم (ت ٣٣٤هـ/٩٤٥م)، تاريخ الموصل، تحقيق دكتور علي حبيبة، (القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٩٦٧).
- [٤٣] ابن الاثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني (ت ٦٣٠هـ/ ١٢٣٣م)، الكامل في التاريخ، تحقيق مكتب التراث، ط٢، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٩).
- [٤٤] الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب البصري (ت ٢٥٥هـ/٨٦٩م)، المحاسن والأضداد، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، ٢٠٠٢).
- [٤٥] الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب البصري (ت ٢٥٥هـ/٨٦٩م)، الرسائل السياسية، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، بلا تاريخ).
- [٤٦] الدوري، عبد العزيز، (الإسلام وانتشار اللغة العربية والتعريب)، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٤، بيروت، ١٩٨١.
- [٤٧] الدوري، عبد العزيز، مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، ط٢، (بيروت: المطبعة الكاثوليكية، ١٩٦١).
- [٤٨] لويس، برنارد، العرب في التاريخ، ترجمة نبيه فارس ومحمود يوسف زايد، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٥٤).
- [٤٩] الدوري، عبد العزيز، (حول التكوين التاريخي للامة العربية)، مجلة المستقبل العربي، العدد ١١، بيروت، ١٩٨٠.
- [٥٠] ثابت، نعمان، الجنديّة في الدولة العباسية، (بغداد: مطبعة بغداد، ١٩٣٩).